وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٠٦ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة السويس
وسوق الجملة التابع لها عن العام المالى ٢٠٠٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة السويس جلسة ٢٠٠٣/٣/٣ باعتماد الحساب الختامى للغرفة للعام المالى ٢٠٠٢ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٣/١١/٣٠ ؛

قـــــرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة السويس وسوق الجملة التابع لها عن العام المالى ٢٠٠٢ حيث بلغت جملة الإيرادات للغرفة والسوق مبلغ ٦٠٤٧٨٢,٣٩ جنيه (فقط ستمائة وأربعة آلاف وسبعمائة واثنان وثمانون جنيهًا وتسعة وثلاثون قرشًا لاغير) وجملة المصروفات للغرفة والسوق مبلغ ٣٧٩٧٥٢,٩٤ جنيه (فقط ثلاثمائة وتسعة وسبعون ألفًا وسبعمائة واثنان وخمسون جنيهًا وأربعة وتسعون قرشًا لاغير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات للغرفة والسوق مبلغ ٢٢٥٠٢٩,٤٥ جنيه (فقط مائتان وخمسة وعشرون ألفًا وتسعة وعشرون جنيهًا وخمسة وأربعون قرشًا لاغير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ جملته فى ٢٠٠٢/١٢/٣١ مبلغ ١٠٨٩٤١٤,٦٩٩ جنيه (فقط مليون وتسعة وثمانون ألفًا وأربعمائة وأربعة عشر جنيهًا وستمائة وتسعة وتسعون مليمًا لاغير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٣/١٢/١

رئيس قطاع التجارة الداخلية
لواء/ أسامة مازن